

(1)

الملحق رقم (3)

بشأن قواعد المراجعة التي يلتزم بها مراقب الحسابات

يجب على مراقب الحسابات أن يقوم بمراجعة حسابات الشركات أثناء السنة المالية طبقاً للأصول المرعية، وعليه خاصة اتباع القواعد الآتية:

1- يجب على مراقب الحسابات أن يبدأ بوضع "أسس عملية المراجعة في صورة خطة عمل للسنة المالية، ثم يتابع تنفيذها في مراحلها المختلفة، كما يجب عليه أن يسجل ما يسفر عنه هذا التنفيذ. وعلى مراقب الحسابات- بصفة خاصة- عند وضع خطة العمل للسنة المالية التي يباشر فيها عمله- أن يراعى اتخاذ الإجراءات الآتية:

(أ) الرجوع إلى ملف المراجعة للسنوات السابقة.

(ب) تقييم اثر التعديلات في القوانين واللوائح والتعليمات التي لها علاقة بنشاط الشركة.

(ج) مراجعة دورية للحسابات المالية وحسابات التكاليف.

(د) مراعاة أى تعديل فى طرق وأساليب المحاسبة التي تستخدمها الشركة.

2- يجب على مراقب الحسابات أن يدون جميع الملاحظات والمعلومات الهامة التي يتوصل إليها أثناء عمله- وبصفة خاصة التي لها أثر على المركز المالى كما عليه أن يدون الخطوات والإجراءات التي اتخذت بالنسبة للملاحظات التي ظهرت أثناء عملية المراجعة سواء من ناحية الشركة أو من جانب المراقب.

3- يجب على مراقب الحسابات أن يقوم بدراسة وفحص النظام المحاسبى الموضوع لقيود واثبات العمليات بدفاتر وسجلات الشركة، وتقييم مدى ملائمة هذا النظام كأساس لما يأتى:

(أ) إعداد الميزانية وحساب الأرباح والخسائر

(ب) مراقبة ومتابعة اوجه نشاط الشركة.

(2)

(ج) المحافظة على أصول الشركة.

(د) تنفيذ القوانين واللوائح والتعليمات المتعلقة بنشاط الشركة.

4- إذا أراد مراقب الحسابات أن يعتمد على نظام المراقبة الداخلى بالشركة أثناء عملية المراجعة، فيجب عليه أن يقوم بدراسة وتقييم نظام المراقبة، وإجراء بعض الاختبارات عليه للتأكد من أنه ينفذ بشكل مرضى، على أن تتضمن هذه الاختبارات بصفة خاصة- مدى تنفيذ نظام التدفق المستندى الموضوع والاختبارات المستندية بقصد التحقق من صحة البيانات الواردة بالدفاتر والسجلات والتأكد من مطابقتها للمستندات.

5- يجب على مراقب الحسابات- أثناء قيامه بالمراجعة- أن يحصل على الأدلة الكافية والموثوق فيها، والتي تمكنه من تكوين الرأى والتعليق على الميزانية وحساب الأرباح والخسائر التى يقوم بمراجعتها.

(أ) بالنسبة للميزانية- يجب أن يتأكد مراقب الحسابات من واقع أدلة كافية مما يأتى:

- انه قد تم تسجيل جميع الأصول والالتزامات.

- أن الأصول والالتزامات الواردة بالميزانية لها وجود حقيقى. وان الشركة تمتلك الأصول المذكورة كما تلتزم فعلا بالالتزامات المشار إليها.

- إن الوصول إلى أرصدة الأصول والالتزامات المسجلة بالميزانية قد تم طبقا للنظم المحاسبية المتعارف عليها وذلك بصفة مستمرة وثابتة خلال السنوات السابقة.

- أن رأس المال والاحتياطيات والمخصصات وكافة الأصول والالتزامات تم إظهارها بالميزانية بطريقة سليمة.

(ب) وبالنسبة لحساب الأرباح والخسائر، يجب أن يتأكد المراجع مما يأتى:

-انه قد تم إثبات جميع الإيرادات والمصروفات بالدفاتر

- أن جميع الإيرادات والمصروفات قد تحققت بالفعل أثناء المدة موضوع المراجعة.

(3)

6- يجب على مراقب الحسابات أن يقوم بالمراجعة الشاملة للميزانية، وذلك حتى يتمكن من إبداء فيما يلي:

(أ) إذا كانت الميزانية قد تم إعدادها طبقاً للنظم المحاسبية المتعارف عليها، بصفة منتظمة من سنة إلى أخرى، وبما يتفق وطبيعة عمل الشركة.

(ب) نتائج الأعمال والوضع المالى للشركة وجميع البيانات الظاهرة بالميزانية مترابطة مع بعضها البعض، ومتفقة مع ما حصل عليه المراقب من المعلومات.

(ج) انه قد تم الإفصاح- بطريقة مناسبة ومقبولة- عن جميع البيانات والمعلومات الظاهرة بالميزانية.

(د) عدم مخالفة بيانات الميزانية للقوانين واللوائح والتعليمات المتعلقة بالشركة ونشاطها.

(هـ) رأى مراقب الحسابات عن الميزانية، نتيجة لكافة الاختبارات التى قام بها والمراجعة الشاملة للميزانية.